

الجزء الأول


# 100

## فتوى مفرغة

سلسلة فتاوى العلامة الوصابي - رحمه الله



قام بتفريغها أحد طلبة العلم في مسجد السنة  
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين



قام بتفريغها أحد طلبة العلم في مسجد السنة  
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

**تحت إشراف الشيخ**

عبدالرحمن بن محمد بن عبدالوهاب الوصابي  
حفظه الله تعالى

س ١: ما هي الأيام التي يستحب فيها الحجامة؟

ج ١: قال -رحمه الله-:

هي يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء، ويوم الخميس، يكون التاريخ سبعة عشر أو تسعة عشر أو واحد وعشرين، كما جاء في الحديث، قال -عليه الصلاة والسلام-: (الحجامة على الريق أمثل) يعني أفضل، (فاحتجموا على بركة الله يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء، ويوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة، ويوم السبت، ويوم الأحد، ويوم الأربعاء؛ فإنه ما من داء ينزل إلا في يوم الأربعاء أو في ليلة الأربعاء).

والحجامة تزيد في العقل وفي الحفظ، والذي لا يقدر أن يحتجم على الريق، مثلاً يُدَوِّخ، لا بأس لو شرب عصير أو حليب أو شيء إذا كان يحصل له دوخة، يشرب ويحتجم.

والحجامة شفاء من كل داء كما جاء في الحديث: (الحجامة شفاء من كل داء)، وهل الحجامة سنة؟ يعني مستحبة، أو مجرد علاج فقط عند الحاجة؟! هي علاج، يعني عند الحاجة، وإذا اتصف مع العلاج التأسي بالرسول -عليه الصلاة والسلام- يؤجر على هذه النية الطيبة.

س٢: ما حكم التهليل خلف الجنازة؟

ج٢: قال -رحمه الله-:

يُفرق بين إنسان يذكر الله في نفسه وآخر يرفع الصوت، وبين صوت جماعي وصوت غير جماعي، ذَكَرُ الله في نفسك وإذا تلفظت به لا حرج لكن لا يكون بالصوت الجماعي، هذا يُسَبِّحُ الله في نفسه، وهذا رَفَعَ صوته بعض الشيء، وهذا هَلَّلَ، وهذا كَبَّرَ، وهذا حَوَّقَلَ، قال: لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، وهذا قال إنا لله وإنا إليه راجعون، جزاهم الله خير أنهم في عبادة وأنهم في ذكر.

الممنوع هو أن يكون بصوت جماعي، كلهم بصوت واحد، واحد يبدأ والبقية يُرددون بعده، هذه هي البدعة، أما كل واحد في نفسه أو بنفسه فذكر الله مطلوب.

س٣: جدة أرضعت حفيدتها، فهل يجوز للحفيدة الزواج من ابن خالها أو هو ابن لأخيها؟

ج٣: قال -رحمه الله-:

إذا كانت هذه الجدة عندها لبن، وهذه الرضيعة رضعت منها خمس رضعات فأكثر، فابن خالها هو ابن خالها في النسب، وابن أخيها من

الرضاعة، فلا يجوز الزواج عليه، وأما إذا كان ليس عندها لبن فلا حرج، أو عندها لبن ولكن الرضعات لم تكن خمس كانت أقل من ذلك فأيضاً لا حرج، وبالله التوفيق.

س٤: موضوع تحويل المال عبر الوكالات يحوّل بعملة بلده وتصل إلى الدولة الأخرى بعملة تلك الدولة؟

ج٤: قال -رحمه الله-:

يجوز تحويل الورق النقدي لدولة إلى ورق نقدي لدولة أخرى، ولو تفاوتت العوضان القدر؛ لاختلاف الجنس، لكن بشرط التقابض في المجلس، وقبض الشيك أو ورقة الحوالة حكمه حكم القبض في المجلس.

فتاوى اللجنة الدائمة المجلد الثالث عشر - صفحة ٤٤٨

س٥: ما هو الأفضل الهجرة بدون طلب علم، أو طلب علم وبعد أن يكتسب قدراً جيداً من العلم يذهب لبلاد الكفر للدعوة؟

ج٥: قال -رحمه الله-:

الهجرة وطلب العلم؛ تهاجر إلى بلاد المسلمين وتطلب العلم الشرعي الذي به تعبد الله على نور وعلى بصيرة، وبعد ذلك تنظر في أمرك هل تزور أهل بلدك في فرنسا للدعوة إلى الله ولتعليمهم الخير ثم تعود إلى بلاد المسلمين حيث إقامتك، فتكون زيارة فقط لفرنسا للدعوة إلى الله، وفقك الله لطاعته.

س٦: سائل يرغب في طلب العلم وهو يعمل في مؤسسة يفوق العمل فيها العشر الساعات، يقول: هل يكفي أن أقرأ في الكتب وشروحات العلماء عن طريق النت؟

ج٦: قال -رحمه الله:-

هذا أمر طيب، وخير من لا شيء، وأفضل من العدم، لكن إذا تيسر لك التفرغ لطلب العلم فهو أفضل.

س٧: زوج دائماً يعزل في الجماع خوفاً على صحة زوجته من الحمل، حيث يُشكّل الحمل خطراً على حياتها، وقد أنجبت ثلاثة أولاد منه؟

ج٧: قال -رحمه الله:-

العزل إذا كان بالتراضي بين الزوجين لا بأس، وخصوصاً إذا كان يشكّل للمرأة خطراً إذا حملت.

خيرٌ لها أن تحمل والرزق بيد الله - عزّ وجل -: {إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ}، وبالله التوفيق.

س٨: شخص يداخله الشك لماذا نصف الله بهذا الوصف "صفة الكمال المطلق" ؟

ج٨: قال -رحمه الله-:

الواجب عليك التسليم والرضى بالإسلام والإيمان والعقيدة الصحيحة، وحصّن نفسك بالأذكار والأوراد، أذكار الصباح وأذكار المساء، لا تجعل للشيطان عليك سبيلاً ولا مدخلاً يُشكك في أمر دينك وفي أمر عقيدتك.

ويقول أيضاً: نحن نعلم أن الله واحد أحد، ثم يدخله هذه الوسوس الشيطانية، وقد أخبر الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الشيطان أنه يأتي الإنسان وأنه يشككه في أمر دينه، فإذا جاء فليستعيز بالله من الشيطان الرجيم، ويقول: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝}، الله هو الظاهر والباطن - سبحانه وتعالى - وهو بكل شيء عليم، يستعيز بالله من الشيطان

الرجيم، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، آمنتُ بالله وبما جاء عن الله على مُراد الله، وآمنتُ برسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وبما جاء عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، على مُراد رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

عليك بالقراءة في كُتب أهل العلم، مثل: كُتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وكُتب ابن القَيِّم، والشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين، وغيرهم من أهل السنة والجماعة، بعد كتاب الله وبعد القراءة في سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، عسى الله أن ينفعك بها.

**س ٩: رجل قال لامرأته: أنت طالق طالق طالق، وهو في حال غضب شديد،**

**هل يقع الطلاق أم لا؟**

**ج ٩: قال -رحمه الله-:**

طلاق الغضبان على ثلاث حالات، يقع في حالة ولا يقع في حالتين:

١- الحالة الأولى التي لا يقع فيها: الغضب الشديد الذي لا يدري أنه طَلَّق وإنما الناس أخبروه بذلك، فهذا طلاقه لا يقع.

٢- والحالة الثانية: أيضاً غضب شديد ولكن يعلم أنه طَلَّق، وإنما لا يستطيع أن يملك نفسه من شدة الغضب، فهذا أيضاً طلاقه لا يقع.

٣- والحالة الثالثة هي التي يقع فيها الطلاق: غضبان ويعلم أنه طَلَّق، ويستطيع أن يسيطر على نفسه بعدم الطلاق، ولكنه اختار أن يُطَلِّق فطَلَّق، فهذا طلاقه يقع، وبالله التوفيق.

س ١٠: هل يجوز قتل كلب مصاب برصاصة في عموده الفقري ولا يستطيع تحريك قدميه الخلفية ويتألم كثيراً، هل يجوز أن يُقتل حتى يرتاح الكلب من الألم؟

ج ١٠: قال -رحمه الله:-

هذه فيها فتوى للشيخ محمد ابن إبراهيم آل الشيخ -رحمه الله-، وفتوى أخرى للشيخ بن باز.

- فتوى الشيخ محمد ابن إبراهيم -رحمه الله- أنه لا يجوز قتل الحيوان المريض حتى يرتاح من مرضه، وإنما يعالج.

- وفتوى الشيخ بن باز -رحمه الله- أنه يجوز أن يُقتل الحيوان المريض حتى يرتاح.

والذي يظهر لي -والله أعلم- أن الصواب مع الشيخ بن باز -رحمه الله- لا بأس أن يُقتل الحيوان المريض حتى يرتاح من المرض الذي هو فيه، فإن شاء الله لا بأس، وكما قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: (إن الله كتب

الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَةَ -يعني لا تعذبه-، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة) رواه مسلم، وبالله التوفيق.

**س ١١: ما حكم التيمم لمن كان له مرض جلدي؟**

ج ١١: قال -رحمه الله:-

المريض الذي لا يستطيع استعمال الماء فله رخصة في التيمم؛ لأنه إذا استعمل الماء تضاعف مرضه أو تأخر برؤه، فيتيمم حتى يَمُنَّ الله عليه بالشفاء.

ضربة واحدة بالكفين للوجه والكفين، يضرب بكفيه بالتراب ثم ينفخ فيهما ثم ينوي في نفسه في قلبه التيمم، فيمسح وجهه ويمسح كفيه ظاهراً وباطناً.

**س ١٢: ما نصيحتكم لمن يتهاون بمواعيد الصلاة؟**

ج ١٢: قال -رحمه الله:-

تُذَكِّرُهُمْ بِقَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ} الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ}، الواجب المحافظة على صلاة الجماعة، والإمام لا يتأخرو ولا يتعجل، يجعل وقتاً

مناسباً ما بين الأذان والإقامة، فإنه إن تأخر شقَّ على بعض الناس، وإن تعجَّل كذلك شقَّ على بعض الناس، فيكون وسطاً، يختار الوقت المناسب، وهو بالنسبة للفجر والظهر والعصر والعشاء يجعل عشرين دقيقة مناسبة، المغرب من خمس دقائق إلى عشر ما بين الأذان والإقامة أيضاً مناسب.

وعلى الناس المبادرة لصلاة الجماعة في أوقاتها فالعشرون الدقيقة مناسبة للفجر والظهر والعصر والعشاء ما بين الأذان والإقامة، والعشر الدقائق أيضاً كافية لصلاة المغرب ما بين الأذان والإقامة، فعليهم أن يبادروا لصلاة الجماعة، وأن يهتمُّوا بها، وأن يحرصوا عليها، فهي من مفاتيح الخير، صلاة الجماعة من مفاتيح الخير ومن مغاليق الشر- إن شاء الله-، قال الله: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾} وهي من الأسباب العظيمة لدخول الجنة، صلاة الجماعة في أوقاتها الشرعية.

س١٣: هل تكون الأربع ركعات قبل الظهر بسلام واحد أم بسلامين؟

ج١٣: قال -رحمه الله:-

الأفضل أن تُصَلِّيَ ركعتين ثم تُسَلِّمَ، ثم تُصَلِّيَ ركعتين ثم تُسَلِّمَ، هذا هو الأفضل، لكن لو صَلَّيْتَ أربع ركعات بسلام واحد فلا بأس، تُصَلِّيَ أربع ركعات وتتشهد التشهد الأول ثم تقوم بدون سلام فَتُكْمِلُ الركعتين الأخيرتين ثم تتشهد وتُسَلِّمَ هذا لا بأس به، جائز، والأول أفضل أن تفصل بين ركعتين بسلام، وبالله التوفيق.

### س١٤: ما حكم التدخين؟

ج١٤: قال -رحمه الله:-

فتاوى أهل العلم على أن التدخين مُحَرَّمٌ، وأن الدخان من الخبائث، وهذا هو الصحيح أنه من الخبائث، لا خير فيه، يضر ولا ينفع، هذا من عمل الشيطان وربما يكون عقوبة من الله للمدخنين، إن الله عاقبهم بهذا البلاء بهذا الشر؛ لأن الدخان يُعْتَبَرُ بَلْغَةً من العذاب في الدنيا لو كانوا يعقلون، التدخين انتحار ببطء، يقضي على صاحبه ويقتله قتلاً بطئاً، نسأل الله العافية والسلامة.

### س١٥: هل يجوز للمرأة أن تصلي الظهر والإمام يخطب يوم الجمعة؟

ج١٥: قال -رحمه الله:-

إن كان الإمام بدأ في الخطبة بعد دخول وقت الظه، فيجوز للمرأة أن تُصلي الظهر والخطيب يخطب؛ لأنها هي في بيتها، حتى لو كانت غير مضطرة للخروج، أما إذا كان يبدأ الخطبة قبل دخول الوقت...

هما قولان للعلماء في هذا:

١- فمنهم من يُجيز للخطيب يوم الجمعة خاصةً أن يبدأ الخطبة قبل دخول الوقت المعتاد؛ لأنه سيكمل الخطبة -خطبتين- وقد دخل الوقت تماماً.

٢- والقول الثاني أن الخطيب لا يصعد المنبر ولا يبدأ الخطبة إلا بعد التأكد من دخول الوقت -وقت الظهر-، وهذا هو الآن المعمول به، أن أذان الجمعة في نفس وقت أذان الظهر، فإذا كان عندكم هكذا أذان الجمعة

مثل أذان الظهر، فللمرأة أن تصلي ولأصحاب الاعذار أن يصلوا الظهر في ذلك الوقت، والله الموفق.

س١٦: سائق تاكسي جماعي والنظام عندهم لا يسمح لهم بنقل أكثر من ثمانية ركاب، وهو أحياناً يُركب أكثر من ثمانية؟

ج١٦: قال -رحمه الله:-

نقول تقيّد يا أخي بقانون بلادك، حتى لا تُعرّض نفسك للمساءلة، تقيّد والبركة من الله، والرّزاق هو الله - سبحانه وتعالى -، ومثل هذه القوانين قد يكون فيها مصالح للناس، قوانين المرور الحكام أعلم بها، قد يكون فيها منافع ومصالح للناس، فننصحك بأن تتقيّد بالأنظمة التي هي غير مخالفة للشرع، ومثل أنظمة المرور كما قلنا فيها مصالح كبيرة - إن شاء الله - للناس، وبالله التوفيق.

**س١٧: ما حكم أخذ علوم العربية على شخص لا يأخذ بالجرح والتعديل؟**

**ج١٧: قال - رحمه الله -:**

الذي يظهر أنه لا حرج إذا كان هو من أصحاب العقيدة السليمة، تأخذ عنه هذا العلم - علم العربية -، وكونه لا يأخذ بالجرح والتعديل هو خطأ، الجرح والتعديل إذا كان في الرواة هذا أمر لا بُدّ منه، وإن كان في الناس المعاصرين، وكان من أهل العلم، وكان يعدل وإنصاف أيضاً هذا حق. على كُلي لا بأس أن تأخذ عنه العلوم العربية، وإذا وجدت ممن هو أنصح وأعلم وأفقه منه فهو أفضل، والله الموفق.

س١٨: رجل قال لزوجته بأنها محرمة عليه مثل أمه، فكيف يعمل إذا أراد الرجوع إليها؟

ج١٨: قال -رحمه الله:-

هذا يعتبر ظهاراً، هي زوجته لكن لا يقربها حتى يكفر كفارة الظهار من قبل أن يتماسا، وبالله التوفيق.

س١٩: إذا غُسل الميت ثم جاءت زوجته وقبّلته في رأسه، فهل ينتقض غسل الميت؟

ج١٩: قال -رحمه الله:-

لا ينتقض، لا بأس أن تُقبّل رأس زوجها بعد أن غُسل وبعد أن كُفّن وغُسله صحيح، والمهم أن المرأة الأجنبية لا تُقبّل رأسه، المرأة الأجنبية لا يجوز أن تُقبّل رأس الميت؛ لأنها أجنبية، أما إذا كانت من محارمه فلا بأس، والله الموفق.

س٢٠: إذا كنت في مجلس وقد اغتاب أحد الحاضرين شخصاً غائباً، ونهته بخطر هذا، ثم عاد هو أو غيره مرة أخرى في الغيبة، فهل أكون قد برأت ذمتي أم لا بُدّ أن أغادر هذا المجلس؟

ج ٢٠: قال -رحمه الله:-

حاول أن تُشغِلُهُم بِالْخَيْرِ، اشغَلِهِم بِالْخَيْرِ وَإِلَّا فَكُفُّوا سِيَتَنَقُّلُونَ فِي الْغَيْبَةِ مِنْ شَخْصٍ إِلَى آخَرَ، إِذَا خَيْرٌ لَكَ أَنْ تَقُومَ وَأَنْ تُفَارِقَ الْمَجْلِسَ إِذَا لَمْ تُغَيِّرِ الْمُنْكَرَ وَإِذَا لَمْ تُشْغِلْهُمْ بِمَا يَنْفَعُهُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

س ٢١: ما نصيحتكم لزوجته التي كلما ذهبت الى بيت أهلها، قامت أمها بغيبة زوجها؟

ج ٢١: قال -رحمه الله:-

تَنْصَحُ أُمُّهَا وَتَتَرَفَّقُ بِهَا وَتُبَيِّنُ لَهَا أَنَّ الْغَيْبَةَ حَرَامٌ، وَأَنَّ الْوَاجِبَ حِفْظَ اللِّسَانِ إِلَّا مِنَ الْخَيْرِ -وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ-، الْغَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ فِي هَذَا الْعَصْرِ مِمَّا عَمَّتْ بِهِمَا الْبُلُوَى، لَكِنْ مَهْمَا كَانَ هُمَا مُحْرَمَتَانِ، وَهُمَا كَبِيرَتَانِ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَحْذِيرِ النَّاسِ مِنَ الْغَيْبَةِ، وَمِنَ النَّمِيمَةِ، وَمِنَ الْكُذْبِ، وَمِنَ الْإِيْمَانِ الْفَاجِرَةِ، وَمِنَ شَهَادَةِ الزُّورِ، نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ لَنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

س ٢٢: ما هو الأفضل حلق العانة أم استعمال المزيل؟

ج ٢٢: قال -رحمه الله:-

الأفضل ما جاءت به السنة، السنة جاءت في حق العانة بالحلق، وفي حق شعر الإبطين بالنتف، هذا هو الأفضل أن يكون في شعر العانة الحلق للرجال والنساء، وأن يكون في شعر الإبطين النتف للرجال والنساء، والمزيل في معنى النتف، المزيل في شعر الإبطين هو في معنى النتف، والنتف أفضل وأصح؛ لأن المزيل قد يُسود البشرة.

لكن ذكر العلماء أن الذي لا يستطيع على نتف شعر الإبطين يجوز له أن يحلق، يجوز له الحلق مع اعتقاده أن النتف أفضل، وبالله التوفيق.

**س ٢٣: ما رأيكم في تكثيف إذاعات القرآن الكريم في البلدان الإسلامية؟**

**ج ٢٣: قال -رحمه الله:-**

لا شك أن هذا من الخير، وهذا من النعم، تكثير إذاعات القرآن الكريم في البلدان الإسلامية هذا أمر طيب، يستمع الناس الرجال والنساء والإنس والجن لكلام الله، يستمعون للقرآن، للخير والعلم.

الأغاني تعرفون أن الإسلام يُحرّمها وأنها من الكبائر، القرآن سماعه عبادة وقربة إلى الله وطاعة، وعلى القائمين على إذاعات القرآن الكريم الإخلاص لله - عز وجل - يبتغون بذلك وجه الله - سبحانه وتعالى -، واختيار القراء الطيبين، أصحاب العقائد السليمة والصفات الجميلة.

نسأل الله التوفيق لنا ولكم ولجميع المسلمين، وإلى هنا وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

**س ٢٤: هل يجوز أكل ذبيحة اليهود والنصارى في زماننا هذا؟**

**ج ٢٤: قال -رحمه الله:-**

نعم؛ إذا ذبحوها على الطريقة الشرعية، ذبحاً لا صعقاً ولا خنقاً ولا ضرباً، وذكروا عليها اسم الله، لا اسم المسيح، وبالله التوفيق.

**س ٢٥: قرأت حديثاً فيه أن الله -سبحانه- سيُخرج أقواماً من النار لم يعملوا خيراً قط، إلا أنهم يشهدون أن لا إله إلا الله؟**

**ج ٢٥: قال -رحمه الله:-**

هذا الحديث محمول عند أهل العلم على أحد معنيين:

١- الأول أنهم شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم ق قدر الله عليهم بالموت فماتوا قبل أن يعملوا الأعمال، سواء كانوا في حرب أو حصل لهم حادث أو أي شيء، فهذا فعلاً مات وهو لم يعمل خيراً قط، ما عنده إلا الشهادة؛ لأنه ما تمكّن، بآدره الموت، فهي تنفعهم.

٢- والحالة الثانية جاءوا بعد انقراض العلماء ولم يكونوا إلا في أناس عُميان البصيرة، فهم يقولون: لا إله إلا الله، ويقول: أدركنا آباءنا يقولون: لا إله إلا الله، يعني ما حفظوا من آباءهم إلا هذا، هذا في آخر الزمان، ثم قال صلة لحذيفة: وما تنفعهم لا إله إلا الله، قال: بل تنفعهم -أي في ذلك الزمن-؛ لأن ما عندهم من يُعَلِّمهم، ما أدركوا إلا هذا الذكر فقط، فهم يقولونه، فهؤلاء أيضاً تنفعهم.

أما من عَلِمَ بالأحكام الشرعية وعرف الصلاة وأحكامها، والصيام وأحكامه، والزكاة وأحكامها، والحج، وعَرَفَ الواجبات الشرعية الكثيرة من بر الوالدين، وصلة الرحم، والدعوة إلى الله والتأخي في الله... إلى غير ذلك، ولم يعمل من هذا بشيء، ترك الجميع مع وجود العلم وقيام الدين، ولم يعمل من هذا بشيء اكتفاءً على الشهادتين، فهذا ما تنفعه؛ لأنه ترك الواجبات، وترك الأركان، وترك الشروط فلم ينتفع بها، مثل إبليس لمَّا ترك السجود، أبا واستكبر، قال الله: {وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ} مع وجود العلم ترك العمل فلم يُقبل منه التصديق المجرّد عن العمل، وبالله التوفيق.

س٢٦: شخص اشترى شيئاً من البقالة وبقي عنده ثمانمائة ريال، وتأخر في تسديدها، ثم لم يجد صاحب البقالة، فهل يتصدق بالمبلغ على نية صاحب البقالة؟

ج٢٦: قال -رحمه الله:-

إذا لم تجد صاحب البقالة ولا من يَدُلُّكَ عليه، وانقطعت أخباره، تتصدق بهذا المبلغ على الفقراء والمساكين على نية صاحب البقالة، وبالله التوفيق.

س٢٧: كيف يكون العقد الشرعي؟

ج٢٧: قال -رحمه الله:-

يكون باستيفاء شروطه وأركانه، فالعقد الشرعي له شروطه، وله أركانه، فمتى استوفى الشروط والأركان صار شرعياً.

وأنصح القادم على الزواج أن يتعلم أحكام الزواج؛ حتى لا يقع في مخالفة شرعية وهو لا يعلم، قال الله: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}.

س٢٨: ما حكم من أحرم بالعمرة من مكة؟

ج٢٨: قال -رحمه الله:-

من أحرم بالعمرة من مكة عليه فدية؛ لأنه ترك واجباً من واجبات العمرة وهو الإحرام بها من الحل إن كان من أهل مكة، ومن الميقات إن كان سكنه

من وراء المواقيت، ومن بيته إن كان سكنه ما بين مكة والميقات، فالعمرة صحيحة إذا أتى بأركانها وشروطها، وعليه الفدية لتركه واجب وهو الإحرام من ميقاته، وبالله التوفيق.

**س ٢٩: هل يجوز للزوجة أن تُغيّر شعرها بالسواد؟**

ج ٢٩: قال -رحمه الله:-

ما يجوز، ما دام أنه أبيض تسبغه بأي لون ما عدا السواد، كما جاء في الحديث: (غَيَّرُوهُ وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ)، وهذا للرجال والنساء، وبالله التوفيق.

**س ٣٠: سائلة تقول بأن زوجها يؤخر صلاة العشاء إلى منتصف الليل علماً بأنهما مقيمان في بلاد الكفر، ويقول لها لا تصلي الرواتب لأن نيتنا السفر؟**

ج ٣٠: قال -رحمه الله:-

أنت مقيم كيف تقول نيتك السفر، أنتم مقيمون إذا تُصَلُّون الرواتب، ولمَّا تقول نيتكم السفر فهل أنتم تقصرون الرباعية، هذا تناقض أن تصلي الفريضة أربعاً ثم لا تأتي بالرواتب، وتقول نيتنا السفر، فأنت مقيم تُصَلِّي صلاة المقيمين.

وأنصحكم بالهجرة إلى بلاد الإسلام، وبطلب العلم الشرعي والتفقه في الدين، فهذه الدنيا لا تدوم لكم ولا تدومون لها، احرصوا على طلب العلم واعبدوا الله على بصيرة، وبالله التوفيق.

س٣١: هل للمعتدة من وفاة زوجها أن تخرج خارج البيت مع إحدى قريباتها؟

ج٣١: قال -رحمه الله:-

لا بأس إذا خرجت للحاجة، كأن تزور جارتها، أو من قريباتها، لكن لا تَبَات إلا في بيت زوجها، وبالله التوفيق.

س٣٢: ما هي مواعيد الحجامة كما جاءت في الأحاديث؟

ج٣٢: قال -رحمه الله:-

وأقول بالنسبة للأيام: يوم الإثنين، أو الثلاثاء، أو الخميس، كما جاء في الحديث: (احتجموا على بركة الله يوم الإثنين ويوم الثلاثاء ويوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الأحد ويوم الأربعاء؛ فإنه ما من داء ينزل إلا في يوم الأربعاء أو في ليلة الأربعاء).

وعلى أن يكون بالنسبة للتاريخ بالتاريخ الهجري: في اليوم السابع عشر، أو التاسع عشر، أو الحادي والعشرون، هذا هو الأفضل.

**س٣٣: في بلاد الغرب مشاكل كبيرة بين الزوجين، مثال ذلك: رجل هجر زوجته بسبب النشوز؟**

**ج٣٣: قال -رحمه الله:-**

مشاكل الناس لا يحلها إلا الإسلام، فإذا تمسك الناس بالإسلام وجدوا حلولاً لمشاكلهم، لا حلَّ إلا الإسلام.

وبالنسبة للمسلمين ننصحهم بالرجوع إلى أهل العلم في تقديم الأسئلة لهم؛ حتى تُحل مشاكلهم -بإذن الله-، وبالله التوفيق.

**س٣٤: المريض الذي لا يتوضأ لأجل المرض وأصابته جنابة فتيمة وصلى، وبعد أربعة أيام شفي، هل يلزمه الغسل من الجنابة وقد تيمم؟**

**ج٣٤: قال -رحمه الله:-**

نعم يلزمه أن يغتسل للجنابة، وأما الصلاة فقد أداها بالتيمم؛ لكونه كان عاجزاً عن استعمال الماء، فالصلاة قد أداها لا يقضيها، والجنابة يغتسل لها بعد أن استطاع أن يستعمل الماء، وبالله التوفيق.

س٣٥: شخص يسأل عن الذي لعن زوجته، ماذا يفعل؟

ج٣٥: قال -رحمه الله:-

الجواب كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: (لعنُ المؤمن كقتله) متفق عليه عن ثابت بن الضحَّاك.

فنقول لمن لعن زوجته أن يستغفر الله، وأن يتوب إليه، ويندم ويأخذ بخاطرها، ويُعطِها ولو شيء من المال حتى تعفو عنه، فإنَّ لعن المسلم يُعتبر كبيرة من الكبائر.

س٣٦: هل هناك من يُشابه أهل الفترة في عصرنا؟

ج٣٦: قال -رحمه الله:-

مثل المجانين؛ لأن المجنون، وأصحاب الفترة، والأطفال، والمعتوه، والأصم الأبكم، الذي لم تبلغه الدعوة، والذين في أقصى الأرض لم يبلغهم الإسلام، هؤلاء يوم القيامة يحتجُّون عند الله.

فالمجنون حُجته أنه مجنون، جاء الإسلام وهو ما يعقل، المجانين، وهكذا الأطفال؛ أنهم ماتوا في سن الطفولة، وأصحاب الفترة ما بين نبي ونبي؛ أنهم ما أدركوا النبي الأول ولا النبي اللاحق، والذين في الأماكن البعيدة؛ أنه ما

بلغهم الإسلام، والأصم الأبكم إذا كان ما تعلم؛ أنه ما عرف الإسلام، والمعتوه الذي ما يعقل ما هو مجنون كامل ولا هو عاقل.

هؤلاء يأخذ الله عليهم العهد يوم القيامة، لو كان جاءكم رسولي أكنتم تطيعونه؟ فيقولون: نعم، فيأخذ عليهم العهد أنه لو كان جاءهم رسول لكانوا أطاعوه، ثم إن الله -عز وجل- يُرسل لهم ملكاً في عرصات القيامة، يقول لهم: إني رسول الله إليكم، وإن الله يأمركم أن تدخلوا النار!! فمن قال أنا عاهدت ربي أنه إذا أرسل إليّ رسوله أن أطيعه، وهذا رسوله، فدخل النار يجدها جنة، هذا فاز، وهذا هو اختبارله من الله، ومن عاكس وأبى أن يطيع يُقال له: هكذا لو جاءك رسولي في الدنيا كنت عصيته -أي مثل ما عصى رسوله في الآخرة -الرسول الملكي-، ثم يأمر الله بهذا النوع بدخول النار فيدخلونها لكن بعد أن عصوا، فهي نار يجدونها، وباللله التوفيق.

س٣٧: شخص له جيران من المشعوذين، فماذا يصنع معهم؟

ج٣٧: قال -رحمه الله:-

تُناصحهم، الدين النصيحة، أعطيهم من الأشرطة التي فيها الخير والعلم والتحذير من الشعوذة، ومن الرسائل العلمية والمطويات النافعة،

حذرهم من الشر، من الشرك، من الضلال، من السحر، من الشعوذة،  
نسأل الله العافية والسلامة.

س٣٨: ما حال حديث: (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان)؟

ج٣٨: قال -رحمه الله:-

هو في السلسلة الصحيحة للشيخ الألباني -رحمه الله تعالى-، وبالله  
التوفيق.

س٣٩: هل يجوز شراء الشهادات من أجل العمل؟

ج٣٩: قال -رحمه الله:-

ما يجوز؛ لأن هذا يُعتبر من الكذب، ومن الغش، والرسول يقول -عليه  
الصلاة والسلام-: (من غشنا فليس منا)، وبالله التوفيق.

س٤٠: ما نصيحتكم لمن يتزوج من غير مجتمعه؟

ج٤٠: قال -رحمه الله:-

الأفضل أن يتزوج على امرأة مسلمة، صالحة، قانئة، مستقيمة، تُعينه على أمر دينه، وبالله التوفيق.

**س ٤١: رجل رضع من جدته لأمه، فهل يجوز له الزواج على بنت خالته؟**

**ج ٤١: قال -رحمه الله:-**

إن كانت جدته لأمه عندها لبن في وقت الرضاعة، وكان عمره لا يتجاوز الحولين ورضع خمس رضعات فأكثر، فلا يجوز له الزواج على بنت خالته؛ لأنها تُعتبر بنت أخته من الرضاعة.

وأما إذا كانت الجدة ما عندها لبن فهذا ليس برضاع، أو كان الرضاع أقل من خمس رضعات، فهذا غير مُحَرَّم، أو كان وقد تجاوز الحولين -عمره كبير- أيضاً هو غير مُحَرَّم، إلا إذا كان هناك سبب في إرضاعه.

**س ٤٢: ما حكم من يقول: إن البيت الذي فيه صور لا تُرفع صلاة أهل البيت إلى الله؟**

**ج ٤٢: قال -رحمه الله:-**

قد أُجبت عن هذا وقلت هذا ليس بصحيح، أن صلاتهم لا ترفع، لكن لا يجوز تعليق الصور، صور ذوات الأرواح لا يجوز أن تُعلّق، وبالله التوفيق.

س٤٣: ما حكم شرب المداعة، والتُنْبَاك، والجُرَاك، والسجارة، والشِّمَّة؟

ج٤٣: قال -رحمه الله-:

هذه كلها من الخبائث، والشمة كذلك من الخبائث، وقد قال الله -عزَّ وجل- في وصف نبيِّه محمد -عليه الصلاة والسلام-: {وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ}، وهذه منها، وبالله التوفيق.

س٤٤: هل يجوز لصاحب النذر أن يأكل من نذره ويُعطي منه لأهله؟

ج٤٤: قال -رحمه الله-:

الأصل أنه لا يجوز أن يأكل من نذره ولا أن يُعطي لأهله منه، أهله الذين تلزمه نفقتهم، إلا إذا استثنى نفسه في وقت النذر أن يأكل منه وأن يُؤكِّل أهله منه؛ فهذا لأنه استثنى، فيأكل ما يأكله غيره، يعني مثل غيره بدون زيادة، أما إذا لم يستثنى نفسه فإنه يوزعه كاملاً للفقراء والمساكين ولا يأكل منه شيئاً، وبالله التوفيق.

س٤٥: إسلام من مصر تقول: أنا فتاة نصرانية عرفتُ الإسلام وأتمنى أن

أكون مسلمة وأن أكون سلفية، فهل تتفضل وتعرفني كيف أكون مسلمة؟

ج ٤٥: قال -رحمه الله:-

الدخول في الإسلام يكون بالنطق بالشهادتين، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، صادقاً من قلبه، فتقولين: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله -صلى الله عليه وسلم-، ثم تغتسلين غُسل الإسلام، وتتوضئين وتُصلين وتحافظين على الخمس الصلوات في أوقاتها، كما تسمعين الأذان في مساجد مصر من حَواليكِ، تُصلين الفجر الفريضة ركعتين، وتُصلين الظهر الفريضة أربع ركعات، وتُصلين العصر الفريضة أيضاً أربع ركعات، وتُصلين المغرب الفريضة ثلاث ركعات، وتُصلين العشاء الفريضة أربع ركعات.

وتتعلمين الإسلام، تقرئين القرآن، وتقرئين في أحاديث الرسول -عليه الصلاة والسلام- مثل كتاب: رياض الصالحين للإمام النووي -رحمه الله-، كتاب طيب وسهل ومرتب على الأبواب الطيبة والنافعة، يُصدّر الأبواب بالآيات ثم الأحاديث، تقرئين فيها، وتقرئين أيضاً في كتاب بلوغ المرام من أدلة الأحكام المرتبة على الأبواب الفقهية؛ حتى تعرفي الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وسائر أحكام الإسلام، وإذا أمكن أن يكون عندك شرح لكتاب بلوغ المرام فهو أفضل، وهي شروح موجودة، سواءً كان شرح الشيخ الفوزان، أو الشيخ الراجحي، أو كان شرح الشيخ ابن

عثيمين، أو الشيخ البسام، أي كتاب يتيسر لك من هذه الكتب، أو سُبُل السلام للصنعاني... فهي كتب طيبة.

وتقرئين القرآن وتحتاجين إلى تفسير، مثل: تفسير الشيخ عبدالرحمن السعدي - رحمه الله - كتاب طيب، أو تفسير ابن كثير، بحسب ما يتيسر لك. المهم تفقهي في الدين، وتعلمي واسألي عما يُشكل عليك.

وعليك أيضاً بالدعاء، تسألين الله - عزَّ وجل - التوفيق والهداية والسداد والثبات على الإسلام، وتسألينه علماً نافعا، وقلباً خاشعاً، ولساناً ذاكراً، ودعوةً مستجابة، وصلاح الزوج، وصلاح الذرية، والتوفيق لما يحبه ويرضاه.

واحذري البدع، فهناك من المسلمين ومن المسلمات من وقعوا في بعض البدع، مثل بدعة "التصوف" احذريها، بدعة الصوفية، بدعة "التشيع" الشيعة، احذري البدع، الإسلام لا يُقرُّ البدع؛ بل يُنكرها إنكاراً شديداً.

وابتعدي عن الحزبيات، واسألي عن السلفيات في مصر وعن السُنِّيَّات، حتى تكوني على علم، وعلى نور، وعلى توحيد، وعلى سُنَّة، وعلى بصيرة.

وأذكرك بقول الله - عزَّ وجل -: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ}، وبقوله - سبحانه وتعالى -: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ

لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا}، وقال -سبحانه وتعالى- في سورة آل عمران: {وَمَنْ يَبْتَغِ  
غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٠٦﴾}

وكوني على حذر أيضاً من النصرانيات، فلا تأمني على دينك -على الإسلام-  
، احذري النصرانيات. واليهوديات، فإنَّ الدين هذا محسود، وأهله  
محسودون، فكثير ممن يُشَوِّه بالإسلام، والإسلام بريء من ذلك، الإسلام  
دين التوحيد، دين الإخلاص، دين العلم النافع والعمل الصالح، أركانه  
خمسة:

- ١- الأول: الشهادتان، أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.
  - ٢- والركن الثاني: الخمس الصلوات المكتوبات.
  - ٣- والركن الثالث: إيتاء الزكاة لمن بلغ النصاب.
  - ٤- والركن الرابع: صيام شهر رمضان.
  - ٥- والركن الخامس: حج البيت الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً.
- وأركان الإيمان ستة:

١- الإيمان بالله.

٢- وملائكته.

٣- وكتبه.

٤- ورسله.

٥- واليوم الآخر.

٦- والإيمان بالقدر خيره وشره.

والإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة والعلم، وينقص بالمعصية والجهل. أسأل الله لنا ولك ولجميع المسلمين العلم النافع، والعمل الصالح، والفقهاء في الدين، والثبات على الإسلام، إنه سميع الدعاء، وصلّى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

س٤٦: هل يجوز الاختلاط بين الأطفال دون سن البلوغ؟

ج٤٦: قال -رحمه الله:-

البنات إلى التاسعة تُفصل عن البنين الأجانب وعن الرجال، والابن يُفصل عن النساء من العاشرة، قال -عليه الصلاة والسلام-: (مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضْجَعِ)، فأمر بالتفريق في المضجع من العاشرة، مع أنهم أخوة، ربما كانوا أخوة من أبٍ وأم، لكن من بلغ العاشرة يُفصل في المضجع، يكن له فراش مستقل، وبالله التوفيق.

س٤٧: اشترى زوجها شاحنة للعمل بها، ثم استعارها منه شخص لكنه حطّمها جرّاء حادث، وتقول بأن حالة زوجها الآن صعبة، وقد خسرخسائر كبيرة، فهل يجوز له أخذ تعويضات مقابل شاحنته المعطلة؟

ج٤٧: قال -رحمه الله:-

التعويضات ممن؟ من الذي حطّمها أو من شركة التأمين؟

من الذي حطّمها طيّب لا بأس، أما من شركة التأمين لا يأخذ من الشركة إلا بقدر ما أخذوا عليه، وبالله التوفيق.

س٤٨: إذا صلّى مع الجماعة، ولكن في صف وحده؟

ج٤٨: قال -رحمه الله:-

نقول بعد أن سلّم الرسول -عليه الصلاة والسلام- من الصلاة رأى رجلاً يُصلّي خلف الصف وحده، كأنه يُتمّ ما تبقى عليه، فقال له: (استقبل صلاتك، فلا صلاة لفردٍ خلف الصف) يعني أعد صلاتك من جديد، لا يَصُفّ وحده.

س٤٩: هل يجوز بيع الطعام في مطبخ بيت بجوار مُصلّى المسجد، وهذا البيت يُستعمل للمسجد؟

ج٤٩: قال -رحمه الله:-

الممنوع هو البيع والشراء في المسجد، أما في غير المسجد فلا حرج، كأن يكون دكان تابع للمسجد أو بيت تابع للمسجد، لا بأس، وبالله التوفيق.

س٥٠: ما قولكم في إمام مسجد يقول في خُطْبِهِ: اللهم إني أسألك بجاه نبيّك، ويقول: اللهم ارزقنا زيارة قبر نبيّك؟

ج٥٠: قال -رحمه الله:-

نقول هذا التوسُّل هو التوسُّل البدعي، قوله: اللهم إني أسألك بجاه نبيّك، هذا التوسُّل غير مشروع؛ لأنه توسُّل إلى الله بعمل غيره.

والمشروع هو أن يتوسَّل السائل بعمله، فيقول: اللهم إني أسألك بحيّ لنبيّك، أو بطاعتي لنبيّك، أو باتِّباعي لسنة نبيّك محمد -صلى الله عليه وسلم-، وما أشبه ذلك.

وأما قوله: اللهم ارزقنا زيارة قبر نبيّك، هذا أيضاً دعاء غير مشروع.

المشروع أن تقول: اللهم ارزقنا صلاةً في مسجد نبيك - صلى الله عليه وسلم-؛ لأن الرسول يقول -عليه الصلاة والسلام-: (لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ)، قال: ومسجدي هذا، فيكون السفر للمسجد لا للقبر، للمسجد أي للصلاة فيه، وبالله التوفيق.

س ٥١: صليتُ العشاء في جماعة، ثم ذهبت إلى مسجد آخر فوجدتهم يُصلُّون العشاء، فأدركت معهم الركعتين الأخيرتين، فدخلت معهم بنية سنة العشاء البعدية، فهل عملي هذا صحيح؟

ج ٥١: قال -رحمه الله-:

نعم، عملك صحيح وقد أصبت، وإذا سلّم الإمام تُسلّم معهم، لهم أربع ولك ركعتان، لهم عشاء ولك سنة العشاء، أو تحية المسجد، أو من قيام الليل، وبالله التوفيق.

س ٥٢: هل يجوز نداء الأب أو الأم بلفظة يا بابا أو يا ماما؟

ج ٥٢: قال -رحمه الله-:

يُقال: يا أبتِ، ويُقال: يا أمّاه، يُعلّم الطفل النداء الصحيح.

س٥٣: إذا دفع قاتل الخطأ الدية كاملة أو نصفها، فهل عليه كفارة؟

ج٥٣: قال -رحمه الله:-

نعم، الدية شيء والكفارة شيء آخر، الكفارة فيما بينه وبين الله، والدية فيما بينه وبين أولياء الدم.

س٥٤: هذا سائل من ليبيا يقول بأنه يُصلي ولكنه مصابٌ بالشكوك في دينه، في عقيدته؟

ج٥٤: قال -رحمه الله:-

استعن بالله وازق نفسك، وحصن نفسك بالعلم النافع وبالعمل الصالح، وانصرف عن الشكوك، لا تلتفت إليها.

اقرأ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝} إذا جاءك الشك في الله.

اقرأ قول الله: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ} إذا جاءك الشك في الدين، {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}، {فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ}، نسأل الله لنا ولك ولجميع المسلمين الثبات على الكتاب والسنة.

س٥٥: السائل طارق من الجزائر يقول: هل لمس المرأة ينقض الوضوء، وهل لمس الإليتين والخصيتين ينقض الوضوء؟

ج٥٥: قال -رحمه الله:-

الصحيح من أهل العلم أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء، والذي ينقض الوضوء هو مَس القُبُل أو الدُّبُر، حلقة الدُّبُر وليس لمس الإليتين، وإنما لمس حلقة الدُّبُر بدون حائل، ولمس الذَّكَر أو الفرج وليس الخصيتين، القُبُل بدون حائل، سواء قُبُل نفسه أو قُبُل غيره، وهكذا الدُّبُر، دُبُر نفسه أو غيره، وبالله التوفيق.

س٥٦: من رضع من ثدي امرأة في نهار رمضان؟

ج٥٦: قال -رحمه الله:-

إذا ابتلع اللبن فهذا مُفسد لصيامه، إذا كان صائماً ورضع ووجد اللبن وابتلعه، معنى ذلك أنه أفطر.

لكن يقول وهو مسافر، المسافر إذا أفطريقضي من أيامٍ أُخر، وإذا كانت المرأة أجنبية فعليه أن يستغفر الله وأن يتوب إليه، كيف يرضع من امرأة أجنبية؟ لأنه يقول في سؤاله أنها أجنبية، يبتعد عن الحرام، يبتعد عن النساء الأجنيات، لا يجوز له أن يصفح المرأة الأجنبية ولا أن يُقبِّلها ولا

أن يمسّها، هذا كلّهُ من المحرمات، يستغفر الله ويتوب إليه، وباللّهِ التّوفيق.

**س٥٧: ما حكم طلب الدعاء من رَجُلٍ صالح؟**

**ج٥٧: قال -رحمه الله:-**

إن شاء الله لا بأس، إذا كان صالحاً ومستقيماً وطلبت منه الدعاء فلا بأس، لكن بعض الناس يضع هذه المسائل في غير موضعها، يعني صارت عادة على لسانه طلب الدعاء، وربما طَلَبَهُ من إنسان غير صالح، الإنسان غير صالح كيف تقول له أدع لي! هو محتاج إلى من يدعو له، فإذا كان من الصالحين ورجوت أن يقبل الله دعاءه فطلبت منه أن يدعو الله لك، فلا بأس، وباللّهِ التّوفيق.

**س٥٨: سائل يقول بأنه يعمل الخير أحياناً ولكن نفسه توسوس له بأن لا يعمل الخير؟**

**ج٥٨: قال -رحمه الله:-**

لا تقبل كلام نفسك أو وساوس نفسك، اقبل كلام الله: {وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}، الله أمرك أن تفعل الخير ووعدك بالفلاح على ذلك، أما

الذي يقول لا تفعل الخير ما يأتيك شر، هذا كلام أيضاً باطل، اعمل الخير وعسى الله أن يدفع عنك الشر، قال الله -عزَّ وجل-: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۖ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۖ}، وبالله التوفيق.

س ٥٩: سائل يسأل عن هذه المقولة: الفقهاء ثلاثة: فقيه حلقة، وفقيه ورقة، وفقيه مَرَقَة؟

ج ٥٩: قال -رحمه الله-:

لا بأس، هذا واقع، فقيه حلقة يعني: حلقة علم، يُعَلِّم الناس، وفقيه ورقة كأنه يريد الذي يكتب الوثائق بين الناس، وفقيه مرقعة يعني: ما ينفع الأمة، فقط يُقدِّم على أنه فقيه في المآكل والمشارب.

أفضلهم فقيه الحلقة؛ إذا كان يُعَلِّم الناس الخير، والعلم النافع، والكتاب والسنة، ثم يليه فقيه الورقة؛ إذا كان ينفع الناس، ورقة بحق، مثل: العقود، وأوراق الطلاق، والبيع والشراء، الناس يحتاجون لهذا، أما فقيه مرقعة هذا الذي ضيَّع نفسه، لا نفعهم بورقة ولا نفعهم بحلقة.

ومنهم من يقول العلماء قسمان: علماء دنيا، وعلماء آخرة، أيضاً هذا التقسيم صحيح والأول صحيح، علماء آخرة: هم الذين يُعَلِّمون الناس الكتاب والسنة، ويحذرونهم من البدع والمعاصي والأهواء، وعلماء

دنيا: الذين يتمشُّون مع الناس بحسب الدنيا، بحسب المصالح.  
 بعضهم يقول: عالم أُمَّة، وعالم مِلَّة كَأَنه، وعالم دولة، كلها تقاسيم في  
 محلها، العلماء ما هم سواء، نسأل الله التوفيق لما يحبه ويرضاه.

س ٦٠: رجلٌ سافر إلى صنعاء ثم عاد إلى محل إقامته في الحديدة، ومكث  
 فيها يومين ثم سافر، فهل يقصر الصلاة في هذين اليومين أم يُتِم الصلاة؟  
 ج ٦٠: قال -رحمه الله:-

بما أن الحديدة محل إقامته لا يقصر؛ لأنه مُقيم، رجع إلى مكان إقامته،  
 يصلي صلاة كاملة، وبالله التوفيق.

س ٦١: ما حكم زيادة: (ربنا ولك الحمد ولك الشكر) بعد قوله: (سمع الله  
 لمن حمده) في الرفع من الركوع؟  
 ج ٦١: قال -رحمه الله:-

هي زيادة من رأسه، غير المذكورة في الحديث، فلا ينبغي أن يزيد شيئاً من  
 رأسه، وبالله التوفيق.

س٦٢: رجل سافر فأدركته صلاة المغرب في السفر، ورفض السائق الوقوف للصلاة، وعندما وصل إلى بيته صلى المغرب والعشاء بدون قصر العشاء، فهل فعله صحيح؟

ج٦٢: قال -رحمه الله:-

فعله صحيح؛ لأنه وصل إلى بيته ووقتُ العشاء لا يزال، فصلى العشاء أربعاً، قد أصاب، يبدأ بالمغرب ثم العشاء، وبالله التوفيق.

س٦٣: بدأتُ بالعقيدة الواسطية، فيماذا تُشيرون إليَّ أن أتبع هذا الكتاب بعد الانتهاء منه؟

ج٦٣: قال -رحمه الله:-

العقيدة الحمويّة، أو التذمريّة، أو الطحاوية، كلّها في محلّها، كلّها كتب طيبة مفيدة ونافعة، وتكون العقيدة الطحاوية بتعليق الشيخ بن باز والشيخ الألباني -رحمة الله عليهما-.

س٦٤: كان الإمام يخطب يوم الجمعة، وكان بجاني صبي، فمدَّ يده ليُصافحني، فصافحته لكيلا أكسر خاطره؟

ج ٦٤: قال -رحمه الله:-

لا تتوسع في الأمر، لأنه جاء في الحديث: (من مس الحصى فقد لغا) يعني والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغا، (وإذا قلت لأخيك أنصتْ يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت)، فحاول تُصغي للخطبتين، وتستمع لهما، وتستفيد منهما، وبالله التوفيق.

س ٦٥: جمال من ليبيا يقول: أحد أقاربه يأكل بيده اليسرى، وحاولت أن أُقْنِعُهُ أن يأكل بيده اليمنى لكنه يقول بأنه ليس هناك دليل أونص بذلك، فما نصيحتكم له ولمن يأكل باليسرى؟

ج ٦٥: قال -رحمه الله:-

حديث عمر بن أبي سلمة -رضي الله عنه- في الصحيحين: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال له: (يا غلام، سَمِّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مما يليك)، وأخبر النبي -عليه الصلاة والسلام- أن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله، ويأخذ بشماله، ويُعطي بها، فأمرنا أن نخالفه، نأكل باليمين، ونشرب باليمين، ونأخذ باليمين، ونعطي باليمين، وعلى هذا الأخ أن يقبل النصيحة فإنها في محلّها، فلا يأكل إلا بيمينه، ولا يشرب إلا بها، إلا من عُدِرَ شرعي، كما قال الله: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتِطَعْتُمْ}، وبالله التوفيق.

س٦٦: رجلٌ مكث في محل إقامة يومين وقصر بعض الصلوات، فهل يُعيد الصلوات التي قصرها؟

ج٦٦: قال -رحمه الله:-

نعم، إذا كانت رباعية وصلّاها ركعتين وهو في مكان إقامة يُعيدها فيصلّيها أربعاً كاملة، وبالله التوفيق.

س٦٧: رجلٌ طلب منّي أن أدله على فندق، فأوصلته إليه، هو على سيارته وأنا على دراجتي، فأعطاني ألفاً، فقلتُ: ليس معي صرف، فقال: اذهب اصرف وارجع، فرجعتُ فلم أجده، فماذا أفعل؟

ج٦٧: قال -رحمه الله:-

إذا يئستَ منه تأخذ أجرتك من الألف، ما يُسمّى بأجرة المثل، ما يأخذه أمثالك على مثل هذا المشوار، والباقي تتصدق به على فقير أو مسكين على نية صاحبه، فإذا وجدته فيما بعد فتُخبره أنك لم تجده، وأنت تصدقت بعد أن أخذت الأجرة بهذا المال على نية صاحبه، فإن وافق فالحمد لله، وإذا لم يرضَ تُعطيه حقه بعد أن تأخذ أجرتك، وتكون تلك الصدقة لك، وبالله التوفيق.

س٦٨: شخص دائماً ينصح زوجته بطلب العلم ويحثّها على حفظ القرآن، وهي يغلب عليها الكسل، فما نصيحتكم؟

س٦٨: قال -رحمه الله-:

نصيحتنا لها مثل نصيحتك لها، أن تُقبِل على طلب العلم، وأن تحفظ القرآن، وأن تتعلم التوحيد، والحديث، والتفسير، واللغة، والفقه، خيرٌ لها من الدنيا وما فيها، تحرص على الحفظ، تهتم بالحفظ، تبدأ بالقرآن، وتهتم بحفظ المتون أيضاً، وفي الحديث، وفي التوحيد، وفي العقيدة... إلى غير ذلك، وبالله التوفيق.

س٦٩: عندما يكون هناك حكمٌ مُختلفٌ فيه بين العلماء، مثل: النقاب، هل أقول الأقوال كلها أم القول الراجح إذا سألتني سائل؟

ج٦٩: قال -رحمه الله-:

قُل القول الراجح الذي عليه أهل العلم، وهو أنه يجب على المرأة أن تُغَطِّي وجهها عن الرجال الأجانب، هذا هو القول الراجح، وبالله التوفيق.

س٧٠: كيف أتعامل مع أبي وهو تاركٌ للصلاة؟

ج٧٠: قال -رحمه الله-:

تعامل معه بالنصح، انصحهُ وبين له الخطر العظيم الذي لومات وهو لا يُصلي، اقرأ عليه الأدلة من الكتاب ومن السنة، بين له الخطر، وأن الصلاة شأنها عظيم، وأن من تركها فقد كفر، وأن العبد أول ما يُحاسب يوم القيامة عن صلواته، الأعمال التي بينه وبين الله أول ما يحاسب عليها الصلاة، وأذكر له ذلك الحديث الذي أمر الله الملائكة أن يجلدوا رجلاً في قبره مئة جلدة؛ لأنه صلى صلاةً بغير طهور، فكيف بالذي لم يُصلي بالكلية، ما صلى، ذاك صلى صلاةً، يعني واحدة بغير طهور، ومرّ بمظلوم فلم ينصره، فأمر الله الملائكة أن يجلدوه في قبره مئة جلدة، فكيف بالذي لم يُصلي بالكلية! وكيف بالذي يمر على كذا كذا من المظلومين ويعلم بهم ولا ينصرهم ولا يبالي بهم! نسأل الله العافية والسلامة، وبالله التوفيق.

س ٧١: هل هناك عذر للرجل الذي يعيش في الغرب ويعمل، لكنه لا يصلي الصلاة في المسجد؟

ج ٧١: قال -رحمه الله:-

نقول له يتقي الله في دينه، وفي صلواته، وفي حياته، هذه الحياة لا تدوم لك، هذه الحياة قصيرة ومؤقتة، فنقول يا أخي خير لك أن تعيش في بلاد المسلمين، وأن تُصلي الصلوات الخمس مع المسلمين في بيوت الله مع الجماعة، لا تأمن الدنيا لا تركز إليها، الدنيا فانية، كما قال الله: {كُلُّ مَنْ

عَلَيْهَا فَإِنَّ ۞ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ۞}، {مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ}، الدنيا فانية، والذي يبقى لك هو الإيمان والعمل الصالح، نسأل الله لنا ولك ولجميع المسلمين الثبات على الإسلام حتى نموت عليه.

**س٧٢: كيف يتم العلاج بالقسط الهندي أو البحري؟**

ج٧٢: قال -رحمه الله:-

إذا طُحِنَ ووضعته في الحليب ثم شربت هذا الحليب الممزوج بالقسط البحري فهذا نافع -إن شاء الله- لأمراضٍ كثيرة، وقد جاء في الحديث أنه ينفع من سبعة أمراض.

يُقال له القسط البحري، ويُقال له القسط الهندي والعود الهندي، يعرفه العطارون، وهو رخيص ونافع، رخيص ونافع -بإذن الله-، وبالله التوفيق.

**س٧٣: شخصٌ لا يُصَلِّي فمات، فهل يجوز لي أن أُعزِّي أخاه الذي يُصَلِّي بموت أخيه الذي لا يُصَلِّي؟**

ج٧٣: قال -رحمه الله:-

نعم، تُعزِّي هذا الحي في أخيه.

وعليكم بتذكير الناس بالصلاة، وحثهم للصلاة، والمحافظة عليها جمعة وجماعة، وبالله التوفيق.

س٧٤: رجلٌ عطَّار يبيع العطر ويقومُ أحياناً بخلط بعض الأنواع ويجعل لهذه التركيبة اسماً؟

ج٧٤: قال -رحمه الله:-

لا بأس، لا حرج -إن شاء الله- وإذا سألك المشتري عن هذه التركيبة، هل هي هكذا جاءت من المصنع أم هي من فعلك؟ قل له من فعلي، كما قال الله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ}، وبالله التوفيق.

س٧٥: هل يُشترط في كفارة اليمين أن يشبع؟

ج٧٥: قال -رحمه الله:-

لا يُشترط، لا يلزم، ثلث للطعام، وثلث للشراب، وثلث للنفس، إن شَبِعَ لا بأس، وإن لم يشبع لا حرج، وبالله التوفيق.

س٧٦: بعضُ العطارين يخلطون مع العطرزيتاً ليكثر، فهل هذا جائز؟

س٧٦: قال -رحمه الله-:

هذا من الغش، الزيت زيت، والعطر عطر، ويُوضع كل واحد في موضعه، وبالله التوفيق.

س٧٧: رجلٌ معه زوجتان، فتزوج رجلٌ بنت إحدى الزوجتين، فهل يجوز لهذا الزوج أن يقابل الزوجة الأخرى؟

ج٧٧: قال -رحمه الله-:

هو مَحْرَمٌ لأمِّ زوجته فقط، أما الزوجة الأخرى ليس بمَحْرَمٍ لها، هي أجنبية، وبالله التوفيق.

س٧٨: هل يجوز التوسُّع في شراء الملابس، وسعرها مرتفع، والحالة المادية متوسطة، وغير ذلك من الزينة؟

ج٧٨: قال -رحمه الله-:

نقول كما قال -عزَّوجل-: {وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}، هذه قاعدة في كل ما أحلَّ الله، أكلاً، وشرباً، ولُبساً، ومركباً... إلى آخره، لا تُسرف؛ إنه لا يحب المسرفين، لا تتجاوز الحد.

ويقول -سبحانه وتعالى-: {وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا} إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا}، بعض أهل العلم يقول التبذير فيما كان أصله محرَّم، يعني مثلاً: الدخان محرَّم، نصف حبة سيجارة تبذير؛ لأنه محرَّم من أصله.

والإسراف فيما أصله حلال، ولكنه تجاوز، فهناك عن الإسراف وعن التبذير: {إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ}، فهل ترضى لنفسك أن تكون أخاً للشيطان الذي هو عدوك: {وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا}، إذاً لا تُسرف، ولا تُبذِّر، والمرأة تشتري من الثياب بقدر الحاجة، ولا تُقلِّد النساء في الموضات، والله المستعان.

س٧٩: هل الساحر إذا دخل المسجد ووقف في الصف، فهل يقطع الصف؟

ج٧٩: قال -رحمه الله-:

نعم؛ لأن الساحر كافر، وصلاته باطلة، فإذا عُرِفَ أنه ساحر معلوم عند الناس فهذا كافر، يُدعى إلى الإسلام، ويُدعى إلى التوبة والاستغفار والندم، وحتى يتوب لا يكون في الصف، إذا كان في الطرف آخر واحد هو لا بأس، وصلاته باطلة حتى يجدد إسلامه، كما قال الله: {وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا}، أعماله يجعلها الله يوم القيامة هباءً منثوراً، من صلاة وصيام وصدقة وحج وعمرة، أي عمل صالح ما يقبله الله؛ لأنه كافر، أولاً يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله، كما قال الله: {قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}.

لماذا قدّم... عندك يا عبد الرحمن!

لماذا قدّم الله الكفر بالطاغوت هنا على الإيمان بالله؟

نعم، التَّخْلِيَةُ ثم التَّحْلِيَةُ، أولاً يُخْلِي قلبه من الكفر، ثم يُحْلِيهِ بالإيمان، أنت أولاً تُغَسِّلُ الكأس من القاذورات، ثم تَصُبُّ ما تريد أن تَصُبُّ فيه من الشراب النافع الطاهر المفيد؛ فلهذا الله قدّم أولاً الكفر: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ} يُصْفِي قلبه من النجاسة ومن الشرك، يُغَسِّلُهُ وَيُصْفِيهِ وَيُنْقِيهِ، قال: {وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ}، ثم يأتي الإيمان على قلب طاهر، نقي، نظيف؛ حتى ينتفع هذا القلب بهذا الإيمان.

س ٨٠: ما حكم الاتصال لأغراض شخصية من هاتف مقر العمل؟

ج ٨٠: قال -رحمه الله:-

تستأذن من المسؤول عن مقر العمل؛ لأنك أنت ما تتصل في شيء يتعلق بالعمل، لو كان الاتصال على شيء يتعلق بعملك بالمكتب، بالإدارة، بالمصنع، بالشركة، بالورش، بالدكان، بالعيادة، فهذا متعلق بالعمل، لكن اتصال شخصي تستأذن، إن أذن صاحب العمل وإلا تتصل بجوالك الخاص، وبالله التوفيق.

س ٨١: كيف يمكن للمسلمين في بلاد الكفار إقامة حُجة على غير المسلمين، وما هي أفضل نصيحة تجلب وتجذب بها غير المسلمين إلى الإسلام؟

ج ٨١: قال -رحمه الله:-

هذا يحتاج إلى علم بالكتاب والسنة، وتطبيق لهذا العلم، ويحتاج إلى التعرف على لغتهم، أو إلى مترجم صادق، وبالله التوفيق.

س ٨٢: الذبح الذي يكون بعد أن يفقد الحيوان الوعي مباشرة قبل أن يسقط على الأرض، هل يجوز الأكل منه على هذه الصفة؟

ج ٨٢: قال -رحمه الله:-

إذا كان الحيوان ما مات والذي ذبحه مسلم أو كتابي فهو حلال.

س ٨٣: ما حكم البسملة، وهل هي شرط؟

ج ٨٣: قال -رحمه الله:-

التسمية شرط كما قال الله: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ}، لكن ذكر أهل العلم أن من نسيها فذبيحته حلال إذا كان مسلماً أو كتابياً، في حال النسيان: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} قال الله في الحديث القدسي الذي رواه الإمام مسلم في صحيحة: قد فعلت، وبالله التوفيق.

س ٨٤: ما ضابط المطر الذي يُجيز التخلف عن صلاة الجماعة والجمعة؟

ج ٨٤: قال -رحمه الله:-

المطر الذي هو نازل ويتأذى منه المارة، أو قد نزل وصارت الأرض ممتلئة بالماء وبالطين، أما الرشاش هذا لا يُعذر الإنسان عن حضور الجمعة والجماعة، لا بُد يكون مطر في حال نزوله أو بعد نزوله مع وجود الماء في الطرقات والطين، وبالله التوفيق.

س٨٥: السائل الرضي من السعودية يقول: سمى إمام مسجدهم فني السجدة الثانية من الركعة الرابعة لصلاة الظهر، وبعد انقضاء الصلاة وخروج أكثر المصلين نُبّه، فقام ومن بقي معه بأداء ركعة كاملة، فهل عملهم صحيح، وكيف يُبلِّغ المصلُّون الذين خرجوا؟

ج٨٥: قال -رحمه الله:-

أتى بركعة كاملة ويسجد للسهو، يسجد سجدتين للسهو بعد أن أتى بهذه الركعة، عملهم صحيح، والذين خرجوا من عُرف يُذكّر، ويعيد الصلاة كاملة، ومن لم يُعرف تُجزئه إن شاء الله؛ لأنه لا يعلم، وبالله التوفيق. ويحتاج منكم أيضاً إلى أن تكونوا منتهين إذا في شيء يُذكّر الإمام في الحال، كما أمر الله بقوله: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى}، والله يقول: {وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ}، يعني مجموعة في المسجد حتى سلّم الإمام ما أحد نُبّه، تنبهونه -سبحان الله-، وبالله التوفيق.

س٨٦: هل الترجيح بين كلام العلماء أم هذا خاص بأدلة الكتاب والسنة؟

ج٨٦: قال -رحمه الله:-

الترجيح يكون بين الأدلة، بحسب الأدلة وبين الأدلة، وبالله التوفيق.

س٨٧: السائل خالد من ليبيا يقول: ما حكم الذين يلعبون في أندية كرة القدم، وما حكم المال الذي يتقاضونه مقابل اللعب مع فريق النادي؟

ج٨٧: قال -رحمه الله:-

هذا فيه تفصيل، هل هم يُقيمون الصلاة؟ هل بينهم تعاون على البر والتقوى؟ هل يسترون العورات؟ ما حال هذا النادي؟ ما حال هذا الفريق؟ هل هم جُلساء خير أم جُلساء سوء؟  
يعني نظرات عامة من كل الجوانب.

هل هو يزداد إيماناً ويزداد صلاحاً باجتماعه مع هذا الفريق أم يزداد سوءاً؟ كيف يلعب مع أناس ما يُحافظون على الجُمع والجماعة! لو كان كذلك، لأن جلساء السوء يجب الابتعاد عنهم، والجلساء الصالحين تكون معهم، وبالله التوفيق.

س٨٨: أليس عدم وقوع الطلاق بلفظ الثلاث في لفظ واحد من رفع الحرج عن الأمة؟

ج٨٨: قال -رحمه الله:-

بلى، إذا كان كذلك، إذا كان هذا الواقع فيكون كذلك، ولكن الله يبتلي عباده بما يشاء، الله يبتلي عباده بما يشاء، فالطلاق الثلاث بلفظ واحد مذهب جمهور أهل العلم على وقوعه، وبالله التوفيق.

س ٨٩: السائل عبدالكريم من السعودية يقول: أمُّه أرضعت بنتاً، فيقول: هل أم البنت من محارمي؟

ج ٨٩: قال -رحمه الله:-

لا، البنت فقط التي هي محرم لك، إن كانت رضعت من أمك خمس رضعات في سن الحولين، أما أخواتها وقرباتها من أم ومن عمّة ومن خالة فهنّ أجنبيّ بالنسبة لك، وبالله التوفيق.

س ٩٠: أبو عبدالرحمن من المغرب يقول: كيف نتعامل مع الأبناء في التربية الحسنة، وما هي الكتب التي تعالج هذا الباب؟

ج ٩٠: قال -رحمه الله:-

لا شك أن هذه مسألة مهمة، مسألة التعامل مع الأبناء والقيام عليهم والإحسان إليهم، وإنشأؤهم النشأة الطيبة، تحتاج إلى علم، تحتاج إلى مجالسة لأهل العلم، تحتاج إلى أسئلة، تحتاج إلى كتب يقرأ الإنسان فيها،

ومن ذلك أمر النبي -عليه الصلاة والسلام-: (مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ) هذا الحديث يُعتبر من أحاديث التربية والقيام على الأولاد.

ومن ذلك قوله -عليه الصلاة والسلام- للغلام الذي كانت يده تطيش في الصحيفة، وهو عمر ابن أبي سلمة، قال: (يا غلام سَمِّ الله، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ) متفقٌ عليه، عن عمر ابن أبي سلمة.

ما قال أنا صغير، ما تركه يأكل من كل النواحي، وإنما قال: (كُلْ مِمَّا يَلِيكَ) كُلْ مِنْ أَمَامِكَ، وَزَادَ لَهُ فَائِدَتَيْنِ فَوْقَ الْأُولَى: (سَمِّ الله) قُلْ بِسْمِ الله، (وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ)، مع أن الخطأ عنده كان واحد وهو أنه كان يأكل من هنا وهنا، (وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ) فهذا يدل على أن الصبيان لا يُهملون؛ بل يُعَلَّمون، يُعْتَنَى بِهِمْ، لا تقل هذا صغير، الرسول ما أهمل -عليه الصلاة والسلام- وإنما علّم واعتنى بهم.

وكما نقول دائماً الرسول -عليه الصلاة والسلام- ما ضرب عمر في أصابعه ولا في كفّه لأنها تطيش في الصحيفة، ولا حرّقه بالمرق ولا بالمشروب الحار، لا ضرر ولا ضرار، لا إفراط ولا تفريط، ما عاقبه بهذه العقوبة ولا أهمله، وإنما علّمه ووجهه، فأنتم كونوا كذلك، لا إفراط ولا تفريط، علّم ووجه واصبر وارفق، وبالله التوفيق.

س ٩١: هذا السائل وليد من السعودية يقول: هل تُجزئ العقيقة الواحدة عن الذكر والأنثى؟

ج ٩١: قال -رحمه الله:-

تُجزئ عن الأنثى، أما عن الذكر فالسنة أن تذبح رأسين، كما جاء في الأحاديث النبوية، وهذه المسألة تُعتبر من الفوارق التي بين الذكر والأنثى وهي كثيرة، منها في باب العقيقة أنك تذبح عن الأنثى شاة وعن الذكر من أولادك شاتين، ومنها أنك تحلق رأس المولود الذكر في اليوم السابع ولا تحلق رأس المولودة الأنثى، وبالله التوفيق.

س ٩٢: السائل أبو مالك من ليبيا يقول: كيف يكون وضع الركبتين أثناء السجود، هل تكونان متلاصقتين مثل القدمين، أو متباعدتين؟

ج ٩٢: قال -رحمه الله:-

فرّق بين ركبتيك وبين فخذك، فرّق بينهما؛ لتأخذ راحتك في الصلاة، وبالله التوفيق.

س٩٣: السائل الكوني من ليبيا يقول: إني أحبكم في الله، فأقول: أحبك الله الذي أحببني له -جزاك الله خيراً-، يقول: نريد توجيهه -نصيحة- للذين أصبح شغلهم الشاغل اختلاف الآراء والتعصب لها؟

ج٩٣: قال -رحمه الله:-

نذكرهم بقول النبي -عليه الصلاة والسلام:- (من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)، ونقول لهم أقبلوا على ما ينفعكم في أمر دينكم ودنياكم، واتركوا المهاترات والخوض في القيل والقال، والله المستعان.

س٩٤: بعض الشباب تحلّقوا في البيوت وبدأوا دراسة الكتب والأحاديث النبوية، وكذلك القراءة الجماعية للمتون بدون عالم يوجّه أو يدرّس؟

ج٩٤: قال -رحمه الله:-

الاشتغال بالحفظ أمر طيب، كونهم اجتمعوا يحفظون ويقرأون فهذا أمر طيب، وأيضاً من وجد منهم شرحاً لحديث مرّ بهم، شرح لعالم معتبر يقرأون الشرح، تعليق من عالم معتبر من أهل السنة والجماعة يقرأون ذلك التعليق على ذلك الحديث، وما أشكل عليهم يسألون أهل العلم.

ويحذرون الجدل، يحذرون الجدل الذي هو المرء، ويحذرون أيضاً الاختلاف والشقاق، وبالله التوفيق.

س٩٥: السائل من الجزائريقول: مُعَلِّم قرآن يُدرِّس طلبتهُ فيقرأ القرآن هو وطلبتهُ بصوتٍ واحد، هل يصلح هذا من أجل التعليم؟

ج٩٥: قال -رحمه الله:-

لا بأس، كما هي فتوى اللجنة الدائمة، لا بأس إن شاء الله، الغرض هو التعليم، وأحياناً يُدرّسهم واحداً واحداً، وأحياناً يُلقى عليهم الدرس جميعاً وهم يستمعون، وأحياناً يُرددون بعده، يقرأ الآية فهم يُعيدونها بصوت جماعي، إن شاء الله لا بأس، وبالله التوفيق.

س٩٦: السائلة أم نواف من الامارات تقول: بأن زوجها مُحافظ على الصلاة في وقتها ولكنه يُصلي في البيت؟

ج٩٦: قال -رحمه الله:-

صلاة الجماعة في حقِّ الرجال واجبة إلا من عُذر شرعي، أما بغير عُذر فيكون قد ترك واجباً وصلاته صحيحة ولكنه مع الإثم، فأعينيه على صلاة الجماعة في المسجد، وبالله التوفيق.

س٩٧: يسأل عن معنى مسحة آدم، وهل يتساوى جمال المؤمن مع جمال

يوسف -عليه السلام-؟

ج٩٧: قال -رحمه الله:-

الظاهر هو هذا، أنهم على جمال يوسف وعلى سنّ عيسى-عليهم السلام-،  
وأما عن مسحة آدم سننظرها إن شاء الله في النهاية لابن الأثير وفي غيرها،  
يُعلّق عليها، وأحسنت بارك الله فيك.

س٩٨: السائل أبو سليمان من أمريكا يقول: ما هو الفرق بين الابتلاء  
والاختبار والمصيبة التي تكون على المسلم؟

ج٩٨: قال -رحمه الله:-

الابتلاء والاختبار واحد، لكن يُقال ما هو الفرق بين الابتلاء وبين العقوبة،  
متى يكون ابتلاءً ما يُصيب المسلم ومتى يكون عقوبةً، يكون عقوبةً في حقّ  
العاصي، ويكون ابتلاءً في حقّ المؤمن المستقيم، وكذلك يكون عقوبةً  
وابتلاءً في آن واحد في حقّ المؤمن العاصي، عقوبة له من الله، وابتلاء: أي  
اختبار له هل سيصبر، وبالله التوفيق.

س٩٩: يقول السائل: شخصٌ اقترف ذنباً ثم تاب خوفاً من الفضيحة، فهل  
توبته صحيحة؟

ج٩٩: قال -رحمه الله:-

لا بُد أن يتوب إلى الله، يرجع إلى الله، يندم، لا يكون القصد فقط الخوف من الناس أن ينفضح، أيضاً قبل ذلك الخوف من الله - سبحانه وتعالى-، وكونه حياءً من الناس هذا أمر طيب، لكن قبل ذلك خوفاً من الله.

س١٠٠: أبو سليمان من مسجد التوحيد بأمريكا يقول: إذا قال كافر لمسلم: سادعوك لله، أي لعيسى ابن مريم، فكيف يُجيبه؟

ج١٠٠: قال -رحمه الله:-

تُبَيِّن له أن الله ليس هو عيسى، عيسى عبد الله ورسوله، والله - سبحانه وتعالى- هو الذي خلق الخلق، وهو الذي يستحق العبادة، وهو على عرشه استوى، استواءً يليق بجلاله، وبالله التوفيق.

## فهرس

- ١- ما هي الأيام التي يستحب فيها الحجامة ..... ص ٤
- ٢- ما حكم التهليل خلف الجنازة ..... ص ٥
- ٣- جدة أرضعت حفيدتها، فهل يجوز للحفيدة الزواج من ابن خالها ..... ص ٥
- ٤- موضوع تحويل المال عبر الوكالات يحوّل بعملة بلده وتصل ..... ص ٦
- ٥- ما هو الأفضل الهجرة بدون طلب علم، أو طلب علم وبعد ..... ص ٦
- ٦- سائل يرغب في طلب العلم وهو يعمل في مؤسسة يفوق ..... ص ٧
- ٧- زوجٌ دائماً يعزل في الجماع خوفاً على صحة زوجته من الحمل ..... ص ٧
- ٨- شخص يداخله الشك لماذا نصف الله بهذا الوصف ..... ص ٨
- ٩- رجل قال لامرأته: أنت طالق طالق طالق، وهو في حال غضب شديد ..... ص ٩
- ١٠- هل يجوز قتل كلب مصاب برصاصة في عموده الفقري ..... ص ١٠
- ١١- ما حكم التيمم لمن كان له مرض جلدي ..... ص ١١
- ١٢- ما نصيحتكم لمن يتهاون بمواعيد الصلاة ..... ص ١٢
- ١٣- هل تكون الأربع ركعات قبل الظهر بسلام واحد أم بسلامين ..... ص ١٢
- ١٤- ما حكم التدخين ..... ص ١٣
- ١٥- هل يجوز للمرأة أن تصلي الظهر والإمام يخطب يوم الجمعة ..... ص ١٣
- ١٦- سائق تاكسي جماعي والنظام عندهم لا يسمح لهم بنقل ..... ص ١٤
- ١٧- ما حكم أخذ علوم العربية على شخص لا يأخذ بالجرح والتعديل ..... ص ١٥
- ١٨- رجل قال لزوجته بأنها محرمة عليه مثل أمه ..... ص ١٦
- ١٩- إذا غُسل الميت ثم جاءت زوجته وقبّلته في رأسه ..... ص ١٦
- ٢٠- إذا كنت في مجلس وقد اغتاب أحد الحاضرين شخصاً غائباً ..... ص ١٦

- ٢١- ما نصيحتكم لزوجته التي كلما ذهبت الى بيت أهلها ..... ص ١٧
- ٢٢- ما هو الأفضل حلق العانة أم استعمال المزيل ..... ص ١٧
- ٢٣- ما رأيكم في تكثيف إذاعات القرآن الكريم في البلدان الإسلامية ..... ص ١٨
- ٢٤- هل يجوز أكل ذبيحة اليهود والنصارى في زماننا هذا ..... ص ١٩
- ٢٥- قرأت حديثاً فيه أن الله - سبحانه - سيُخرج أقواماً من النار ..... ص ١٩
- ٢٦- شخص اشترى شيئاً من البقالة وبقي عنده ثمانمائة ريال ..... ص ٢٠
- ٢٧- كيف يكون العقد الشرعي ..... ص ٢١
- ٢٨- ما حكم من أحرم بالعمرة من مكة ..... ص ٢١
- ٢٩- هل يجوز للزوجة أن تُغيّر شعرها بالسواد ..... ص ٢٢
- ٣٠- سائلة تقول بأن زوجها يؤخر صلاة العشاء إلى منتصف الليل ..... ص ٢٢
- ٣١- هل للمعتدة من وفاة زوجها أن تخرج خارج البيت ..... ص ٢٣
- ٣٢- ما هي مواعيد الحجامة كما جاءت في الأحاديث ..... ص ٢٣
- ٣٣- في بلاد الغرب مشاكل كبيرة بين الزوجين ..... ص ٢٤
- ٣٤- المريض الذي لا يتوضأ لأجل المرض وأصابته جنابة فتيمم وصلى ..... ص ٢٤
- ٣٥- شخص يسأل عن الذي لعن زوجته، ماذا يفعل ..... ص ٢٥
- ٣٦- هل هناك من يُشابه أهل الفترة في عصرنا ..... ص ٢٥
- ٣٧- شخص له جيران من المشعوذين، فماذا يصنع معهم ..... ص ٢٦
- ٣٨- ما حال حديث: (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان) ..... ص ٢٧
- ٣٩- هل يجوز شراء الشهادات من أجل العمل ..... ص ٢٧
- ٤٠- ما نصيحتكم لمن يتزوج من غير مجتمعه ..... ص ٢٧
- ٤١- رجل رضع من جدته لأمه، فهل يجوز له الزواج على بنت خالته ..... ص ٢٨
- ٤٢- ما حكم من يقول: إن البيت الذي فيه صور لا تُرفع صلاة ..... ص ٢٨
- ٤٣- ما حكم شرب المداعة، والتُنْبَاك، والجُرَاك، والسجارة، والشَّمَّة ..... ص ٢٩

- ٤٤- هل يجوز لصاحب النذر أن يأكل من نذره ويُعطي منه لأهله ..... ص ٢٩
- ٤٥- إسلام من مصر تقول: أنا فتاة نصرانية عرفتُ الإسلام وأتمنى ..... ص ٢٩
- ٤٦- هل يجوز الاختلاط بين الأطفال دون سن البلوغ ..... ص ٣٣
- ٤٧- اشترى زوجها شاحنة للعمل بها، ثم استعارها منه شخص ..... ص ٣٤
- ٤٨- إذا صلَّى مع الجماعة، ولكن في صف وحده ..... ص ٣٤
- ٤٩- هل يجوز بيع الطعام في مطبخ بيت بجوار مُصلَّى المسجد ..... ص ٣٥
- ٥٠- ما قولكم في إمام مسجد يقول في خُطْبِهِ: اللهم إني أسألك ..... ص ٣٥
- ٥١- صليتُ العشاء في جماعة، ثم ذهبت إلى مسجد آخر ..... ص ٣٦
- ٥٢- هل يجوز نداء الأب أو الأم بلفظة يا بابا أو يا ماما ..... ص ٣٦
- ٥٣- إذا دفع قاتل الخطأ الدية كاملة أو نصفها، فهل عليه كفارة ..... ص ٣٧
- ٥٤- هذا سائل من ليبيا يقول بأنه يُصلِّي ولكنه مصابٌ بالشكوك ..... ص ٣٧
- ٥٥- السائل طارق من الجزائر يقول: هل لمس المرأة ينقض الوضوء ..... ص ٣٨
- ٥٦- من رضع من ثدي امرأة في نهار رمضان ..... ص ٣٨
- ٥٧- ما حكم طلب الدعاء من رَجُلٍ صالح ..... ص ٣٩
- ٥٨- سائل يقول بأنه يعمل الخير أحياناً ولكن نفسه توسوس له بأن ..... ص ٣٩
- ٥٩- سائل يسأل عن هذه المقولة: الفقهاء ثلاثة: فقيه حلقة ..... ص ٤٠
- ٦٠- رجلٌ سافر إلى صنعاء ثم عاد إلى محل إقامته في الحديدة ..... ص ٤١
- ٦١- ما حكم زيادة: (ربنا ولك الحمد ولك الشكر) بعد ..... ص ٤١
- ٦٢- رجل سافر فأدركته صلاة المغرب في السفر، ورفض السائق ..... ص ٤٢
- ٦٣- بدأتُ بالعقيدة الواسطية، فبماذا تُشيرون إليَّ أن أتبع هذا الكتاب ..... ص ٤٢
- ٦٤- كان الإمام يخطب يوم الجمعة، وكان بجانبه صبي ..... ص ٤٢
- ٦٥- جمال من ليبيا يقول: أحد أقاربه يأكل بيده اليسرى ..... ص ٤٣
- ٦٦- رجلٌ مكث في محل إقامته يومين وقصر بعض الصلوات ..... ص ٤٤

- ٦٧- رجلٌ طلب مِنِّي أن أدله على فندق، فأوصلته إليه ..... ص ٤٤
- ٦٨- شخص دائماً ينصح زوجته بطلب العلم ويحثّها على حفظ القرآن ..... ص ٤٥
- ٦٩- عندما يكون هناك حكمٌ مُختلفٌ فيه بين العلماء، مثل: النقاب ..... ص ٤٥
- ٧٠- كيف أتعامل مع أبي وهو تاركٌ للصلاة ..... ص ٤٥
- ٧١- هل هناك عذر للرجل الذي يعيش في الغرب ويعمل، لكنه لا يصلي ..... ص ٤٦
- ٧٢- كيف يتم العلاج بالقسط الهندي أو البحري ..... ص ٤٧
- ٧٣- شخصٌ لا يُصليّ فمات، فهل يجوز لي أن أُعزّي أخاه الذي يُصليّ ..... ص ٤٧
- ٧٤- رجلٌ عطّارٌ يبيع العطر ويقومُ أحياناً بخلط بعض الأنواع ويجعل ..... ص ٤٨
- ٧٥- هل يُشترط في كفارة اليمين أن يشبع ..... ص ٤٨
- ٧٦- بعضُ العطّارين يخلطون مع العطر زيتاً ليكثر، فهل هذا جائز ..... ص ٤٩
- ٧٧- رجلٌ معه زوجتان، فتزوج رجلٌ بنت إحدى الزوجتين ..... ص ٤٩
- ٧٨- هل يجوز التوسّع في شراء الملابس، وسعرها مرتفع، والحالة المادية ..... ص ٤٩
- ٧٩- هل الساحر إذا دخل المسجد ووقف في الصف، فهل يقطع ..... ص ٥٠
- ٨٠- ما حكم الاتصال لأغراض شخصية من هاتف مقر العمل ..... ص ٥٢
- ٨١- كيف يمكن للمسلمين في بلاد الكفار إقامة حُجة على غير المسلمين ..... ص ٥٢
- ٨٢- الذبح الذي يكون بعد أن يفقد الحيوان الوعي مباشرة قبل أن ..... ص ٥٢
- ٨٣- ما حكم البسملة، وهل هي شرط ..... ص ٥٣
- ٨٤- ما ضابط المطر الذي يُجيز التخلف عن صلاة الجماعة والجمعة ..... ص ٥٣
- ٨٥- السائل الرضي من السعودية يقول: سهى إمام مسجدهم فنسي ..... ص ٥٤
- ٨٦- هل الترجيح بين كلام العلماء أم هذا خاص بأدلة الكتاب والسنة ..... ص ٥٤
- ٨٧- السائل خالد من ليبيا يقول: ما حكم الذين يلعبون في أندية كرة ..... ص ٥٥
- ٨٨- أليس عدم وقوع الطلاق بلفظ الثلاث في لفظ واحد من رفع الحرج ..... ص ٥٥
- ٨٩- السائل عبدالكريم من السعودية يقول: أمّه أرضعت بنتاً ..... ص ٥٦

- ٩٠- أبو عبد الرحمن من المغرب يقول: كيف نتعامل مع الأبناء في التربية ..... ص ٥٦
- ٩١- هذا السائل وليد من السعودية يقول: هل تُجزئ العقيقة الواحدة ..... ص ٥٨
- ٩٢- السائل أبو مالك من ليبيا يقول: كيف يكون وضع الركبتين أثناء ..... ص ٥٨
- ٩٣- يقول: نريد توجيه -نصيحة- للذين أصبح شغلهم الشاغل اختلاف ..... ص ٥٩
- ٩٤- بعض الشباب تحلّقوا في البيوت وبدأوا دراسة الكتب والأحاديث ..... ص ٥٩
- ٩٥- السائل من الجزائر يقول: مُعلّم قرآن يُدرّس طلبته فيقرأ القرآن ..... ص ٦٠
- ٩٦- السائلة أم نواف من الامارات تقول: بأن زوجها مُحافظ على ..... ص ٦٠
- ٩٧- يسأل عن معنى مسحة آدم، وهل يتساوى جمال المؤمن مع جمال ..... ص ٦٠
- ٩٨- السائل أبو سليمان من أمريكا يقول: ما هو الفرق بين الابتلاء ..... ص ٦١
- ٩٩- يقول السائل: شخصٌ اقترف ذنباً ثم تاب خوفاً من الفضيحة ..... ص ٦١
- ١٠٠- أبو سليمان من مسجد التوحيد بأمريكا يقول: إذا قال كافر لمسلم ..... ص ٦٢
- ١٠١- الفهرس ..... ص ٦٣



**يتبع في الجزء الثاني يازن الله**